

الديمقراطية في اليمن : خطوات ثابتة.. وحاضر مزدهر

٢٧ أبريل .. المشهد الديمقراطي الرائد

مهيب الكمالي

● بين يوم الديمقراطية ٢٧ أبريل ١٩٩٢م وحتى ٢٧ أبريل ٢٠٠٤م فترة زمنية قصيرة في عمر الشعوب لكنها سجل حافل بالمحطات السياسية التوجيهية سطر فيها اليمن بقيادة فخامة الأخ الرئيس علي عبدالله صالح تجربتها الرائدة في عالم الديمقراطيات الناشئة بالمشاركة الشعبية الواسعة في الاقتراع الحر المباشر والتنافس الحزبي بين المرشحين إلى المقاعد النيابية والرياسة والسلطة المحلية.

● وخلال هذه المحطات تم تأسيس قواعد ثابتة لأركان النظام الديمقراطي وترسيخها عن طريق تشريعات دستورية وقانونية وآليات تنفيذية مكنت بلادنا من تجاوز التحديات وإشغال مخططات أعداء الوحدة والتحديث السياسي وتنمية احترام حق الآخر في التداول السلمي للسلطة.

● لقد سقطت كل الرهانات والحسابات الخاطئة التي تصورت بأن اليمن بعد ٢٢ مايو ١٩٩٠م و٢٧ أبريل ١٩٩٢م ستترزق تجربتها الديمقراطية إلى الفشل ، وتعلم أبناء الشعب كيف يصونون مكاسبهم السياسية والتنافس على الفوز بعضوية البرلمان أو الكرسي الرئاسي أو معقد المجالس المحلية عام ١٩٩٢م و١٩٩٧م و١٩٩٩م و٢٠٠١م ثم في ٢٠٠٣م التي شهدت فيه بلادنا الاقتراع الثالث لأعضاء البرلمان.

● وفي هذه المحطات شاركت الأحزاب السياسية في عملية الاقتراع وبعضها عبرت عن رأيها بمقاطعة التصويت ثم عادت للمشاركة في العمليات الانتخابية في ظاهرة صحية للعملية الديمقراطية وتجسيدا لحرية الرأي الآخر وحقة في اتخاذ القرار الذي يريد بالطرق السلمية.

● وخلال السنوات الماضية تكاثرت الأحزاب السياسية وأعداد الصحف والمجلات الحزبية والأهلية ونمت حركة التحديث السياسي وتم تقنين الظاهرة الحزبية وضبط إيقاعها وفقاً للقانون والدستور وبرزت المنظمات غير الحكومية والجمعيات والاتحادات المختلفة لتشكل نواة للمجتمع المدني الجديد.

● وفي هذا المشهد السياسي تحول يوم ٢٧ أبريل من كل عام إلى مرصد للإنجازات وكتاب إحصائي لعناوين التحولات السياسية المتسارعة في بلادنا وهو الذي منح اليمن ثقة لدى المجتمع الدولي وبجاءت الدول والمنظمات المانحة لتعني الجمهورية اليمنية من تركة ثقيلة من الديون تجاوزت ٦ مليارات دولار تقديراً للتهج الديمقراطي ومشوار ما قطعناه في الإقترع الحر المباشر.

● وأصبحت صنعاء موطناً عالمياً تنطلق منها المبادئ الرئيسية لاحترام حرية الصحافة والإعلام والديمقراطية وحقوق الإنسان وبنموذجاً رائداً لبلدان الديمقراطيات الناشئة والبلدان التي أخذت تطبق إصلاحات اقتصادية إلى جانب إصلاحاتها السياسية وتعزيز التعاون بين الشعوب في المنطقة وفي العالم.

● ولعل هذا السجل اليمني الديمقراطي الذي يتجسد في تعجيل دور مجالس الشيوخ والمجالس المائة في العالم العربي وأفريقيا يترجم احترام التنوع والتعددية في المشهد اليمني الرائد في عالم الديمقراطيات الناشئة..

● إن الـ ٢٧ من أبريل لم يعد محصوراً كيوم للديمقراطية على الصعيد الوطني بل تحول بفعل اقتدار القيادة السياسية إلى قنوات للتواصل بين بلادنا وشعوب المنطقة والعالم فيما يتعلق بالحوار واحترام التنوع الحضاري والثقافي بين هذه الشعوب..

● ويغدو ما فخرنا بما تحقق لبلادنا من مكاسب سياسية وديمقراطية بعد ٢٧ أبريل ١٩٩٢م فإننا نشدد على ضرورة الأخذ بزمام المبادرة دائما والعمل على تجاوز المغصبات التي لا تزال تحول دون تحقيق طموحاتنا السياسية بالكامل.

● لعمري إن التجربة الديمقراطية انموذج مثلت المطلب الأساسي لتحقيق الاستقرار الداخلي في اليمن. بل إن الديمقراطية اليمنية التي باتت نموذجاً يطالب المجتمع الدولي بتعميمها مثلت المدخل الأوسع والاستقرار وتطور علاقات اليمن مع الدول الكبرى المؤثرة في صناعة القرار والسياسة الدولية. دون أن يحل ذلك باستقلالية القرار الوطني اليمني، وقدرته على الاختلاف بهذا القدر أو ذلك مع هذه الدولة أو تلك ، على قاعدة الحرص على القضايا الوطنية والقومية والاخلاص لها.

● أما اختيار صنعاء العاصمة الثقافية والحضارية بذمارة العام الحالي لإنعقاد مؤتمر الديمقراطية وحقوق الإنسان والحماية الدولية إلا نتاجاً للرصيد الطيب الذي حققته اليمن في هذه المجالات.

● فاختيار صنعاء لإنعقاد المؤتمر فيها شهادة دولية لماحقته اليمن في التحول الديمقراطي وحقوق الإنسان.

● وفي اعتقادي أنه كلما توسع وكبر الاهتمام الاقليمي والدولي بتجربتنا الديمقراطية، كلما تعاظمت المسئولية اليمنية وتجاوزت تبعاتها السياسية دائرة المحلية لتنتقل إلى نطاق العالمية.

● حقيقة بديمقراطيتنا أسسها علي عبدالله صالح يمني الجذور، وطني الأهداف، نبيل المقاصد والطموحات منذ تحقيق الوحدة اليمنية في الثاني والعشرين من مايو ١٩٩٠م. بجسداً عن غوغعاء المزايدات وبوي الشعارات.. ناحنا بذلك لشعبه منهجاً حكيماً متميزاً..

● منذ اعادة تحقيق وحدة الوطن في الـ ٢٢ من مايو ١٩٩٠م واقتراح الوحدة المباركة بالتهج الديمقراطي كخيار استراتيجي للتطور والتقدم والتنمية الشاملة .

● وفي ظل النهج الديمقراطي المرتكز على التعددية السياسية والحزبية ، وحرية الرأي والرأي الآخر ومبدأ التداول السلمي للسلطة ، عبر انتخابات حرة ونزيهة ومباشرة يتم إجراؤها دورياً في إطار زمني محدد وثابت للدورات الانتخابية (الثلث الانتخابي) وهي المجالس المحلية /البرلمانية/ الرئاسية .. والاحتكام لصندوق الاقتراع .

● ومنذ الوهلة الأولى اعلان قيام الجمهورية اليمنية بدأ العمل التشريعي يسير باتجاه التنفيذ الخلاق لدستور الجمهورية اليمنية .. حيث شهدت الساحة السياسية في بلادنا إقبالأ متزايداً على التعددية الحزبية ، وخلال فترة قصيرة جداً تشكل في بلادنا ما يقارب ٤٠ حزبا سياسياً بمختلف ألوان الطيف .

● ومع ذلك تقول ان تلك الفترة التي أعقبت إعادة تحقيق وحدة الوطن ، التي شهدت مايمكن ان نطلق عليها (بمرحلة الطفرة الحزبية) ان جاز لنا التعبير فتك القلقة ومشاهدة من تسابق في ميدان التنسيب الحزبي ، ومشارك ذلك العمل من تنافس وتسابق بين تلك الأحزاب بغرض الحصول على موافقة لجنة الأحزاب السياسية التي تم تشكيلها للقيام بتنظيم العمل الحزبي في إطار التعددية الحزبية ، والصناعة على اقرار القبول وتسجيل الأحزاب التي تنطبق عليها شروط اللائحة المنظمة لعمل لجنة الأحزاب السياسية (آنذاك) .

● ان التسابق والاقبال المتزايد على تأسيس الأحزاب السياسية عقب اعلان قيام الوحدة المباركة يعتبر حالة صحية . ولكن ليس حالة دائمة ، كما هو الحال ... فبقاء حالة التبعثر الحزبي ، وما تتلته من شتات للجهود والامكانيات هي في حد ذاتها تشكل موقفاً حقيقياً للديمقراطية في بلادنا.. لأن الديمقراطية من أهم شروط نجاحها:

● ان تكون على مستوى الساحة السياسية .. أحزاب سياسية ولكن أحزاب سياسية (نوعية) فالمسألة ليست مسألة أحزاب كثيرة (كمياً) ولكن ما هو مطلوب وضروري ان تكون لدينا أحزاب سياسية (نوعية) لها تأثيرها وحضورها وجمهورها .

● ونستطيع القول انه ان الأوان لمراجعة التجربة التعددية السياسية والحزبية في بلادنا ، بروح التقييم النقدي والموضوعي العبر عن المسؤولية العالية والشعور الوطني بأهمية الوقوف وبمسؤولية امام مراجعة وتقييم تجربة التعددية الحزبية ، خصوصاً ونحن الآن قد أوشكنا على اتمام اربعة عشر عاماً من عمرالوحدة اليمنية المباركة وهذا يتطلب من كل حزب ان يقف وقفة مسؤولة لمراجعة وتقييم تجربته الحزبية خلال الفترة الماضية وأن يتحلى بالشفاعة من خلال النقد الذاتي لتجربته في إطار ممارسة الشفافية بين قياداته وقواعده ، باعتبار ذلك هو السبيل الوحيد لفعالية هذا الحزب او ذلك في ميدان التنافس الحزبي والسياسي على مستوى الساحة السياسية .

● ولعله من الأهمية بمكان القول .. بأنه ينبغي على الأحزاب السياسية ذات التوجه القومي الواحد .. وبقية الأحزاب الأخرى التي تلحق ببرامجها ورواها .. والذخول في حوار وطني مسؤول .. لتقريب وجهات النظر فيما بينها .. ومناقشة عملية الدمج لأحزابها المتعددة عبر مناقشات ديمقراطية تسودها الشفافية بين القيادات المركزية والأطر القاعدية لكل الأحزاب السياسية في بلادنا .

● فمصلحة الوطن تتطلب تضامناً للجهود .. لا تستهيناً!

● ان العملية الديمقراطية في بلادنا .. يتوقف تعزيز نجاحها على اصلاح الخلل البنوي التي تعاني منه الأحزاب السياسية فهل يمكننا فهم مبدأ التعددية الحزبية؟



الملك عبدالله الثاني ملك الأردن يفتتح الدورة العادية لمجلس النواب الأردني في عمان.

حاسماً للاستقرار. وباتي حرص الاخ الرئيس علي عبدالله صالح-رئيس الجمهورية على أهمية تعزيز السيرة الديمقراطية وانتهاج مبدأ التداول السلمي للسلطة. وقد تجسدت هذه الإرادة فيما ابداه الرئيس علي عبدالله صالح- رئيس الجمهورية في مناسبات عديدة من حرص شخصي على ضمان حقوق جميع الأطراف المتنافسة دون متفاضلة بين حزب حاكم وآخر معارض.

● فقد نجح الرئيس في ان يؤسس لتجربة نموذجية في مجال تكريس التعددية السياسية، وفي اثناء طابع ديمقراطي على العلاقة القائمة بين السلطة وأحزاب المعارضة، بالجمع بين مراعاة خصوصية الواقع المعاش والتعلق بقدم الديمقراطية والتعددية والحوار في ابعادها الكونية بعيداً عن القوالب الجاهزة والنظريات المسطحة..

● ويربط الملاحظون بين المشاركة المكثفة للمعارضة في الانتخابات التي جرت سواء أكانت برلمانية أو محلية أو رئاسية وإقبالها للمسائل على خوض تلك الانتخابات ليؤكدوا المصادقية التي يحظى بها المسار الديمقراطي والتعددي برعاية الرئيس علي عبدالله صالح- رئيس الجمهورية وهي مصادقية عززها نجاح أول انتخابات برلمانية جرت في العام ١٩٩٢م بمناسبة ٢١ حزبا (١٤) منها قدمت بالإضافة إلى مرشحين برامج انتخابية تنافست جميعها على كسب أصوات الناخبين، وافرزت تلك الممارسة الخريطة السياسية ثلاثة أحزاب رئيسية هي المؤتمر الشعبي العام، التجمع اليمني للإصلاح، والحزب الاشتراكي اليمني. إن حصل المؤتمر على ٢٢٢ مقعداً يليه

التجمع اليمني للإصلاح ٦٣ مقعداً والحزب الاشتراكي على ٥٦ مقعداً. وقد نتج عن الانتخابات التشريعية الأولى في البلاد عام ١٩٩٢م المتباينة من خلال التنافس الحزبي الحر على قيام حكومة ائتلافية من ثلاثة أحزاب. ويعتبر هذا الائتلاف الذي تحقق لأول مرة بحتمية الديمقراطية وليس بحتمية القوى او بغرض الاحتواء، ولهذا فقد مثلت الانتخابات النيابية عام ١٩٩٣م أول تجربة ديمقراطية وطنية ملموسة في ظل الوحدة الفتية. وقد شارك فيها كل أبناء الوطن اناثاً وذكوراً على حد سواء.

● وكانت انتخابات عام ١٩٩٣م بمثابة أول اختبار حقيقي للتجربة الديمقراطية، ومدى قدرة المجتمع اليمني على استيعاب هذا التحول الديمقراطي الهام والتعامل مع قيمه وضوابطه المنبثقة على أساس التنافس والتداول السلمي للسلطة والقبول بالأخر.

● وفيما يتعلق بالتعددية السياسية والنشاط الحزبي فإن العدد الكبير للأحزاب، والتي شاركت في الانتخابات يدل على انفتاح واسع على الديمقراطية والتعددية السياسية.

● وعلى هذا المسار تواصلت عملية التطور الديمقراطي في اليمن حيث جرت الانتخابات النيابية الثانية في ابريل ١٩٧م والتي حظيت باهتمام واسع وكبير من المهتمين بالديمقراطية، والتي كانت بمثابة امتحان جديد للديمقراطية في اليمن.. ان جاءت الانتخابات الأخيرة من العام الماضي مؤسفة بذلك قاعدة دستورية ديمقراطية غير مسبوقة في كثير من البلدان بأن تتيح للشعب فرصة للتعبير عن خياره وإرادته عبر صناديق الاقتراع.

عاشته المرأة اليمنية أوضاعاً صعبة قبل الثورة مثل أخيها الرجل في كل مناحي الحياة وزاد من معاناتها جملة من الاعراف والتقاليد المتوارثة مما غيب دورها.. لكنها جعلتها تلك الحقة اسيرة الافكار التي تؤمن إلا بافضلية الرجل في جميع مناحي الحياة ولا تعترف بمكانة المرأة وإمكاناتها خارج إطار المنزل وتربية الأولاد .. لكنها خلال العقود الأخيرة نالت الرعاية والاهتمام اللازم وحظيت بمعظم حقوقها المشروعة وبشكل متنام، وخاصة بعد تحقيق وحدة الوطن خلال التسعينات ، وهي الفترة التي شهدت التشريعات والقوانين تنقيات وتعديلات توافق مسار الدولة الديمقراطية وتؤكد احقية الإنسان اليمني دون تمييز في ممارسة كل الأدوار الحياتية.

● ومن استقراء جوهر الدستور والقوانين الصادرة نستطيع ان نجزم انها جميعاً قد عكست سماحة الإسلام ونصت على حقوق وواجبات للمرأة والرجل على حد سواء كما نصت المادة ٤٢» من الدستور أيضاً أن تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتصدر القوانين لتحقيق هذا الهدف.

● وفي السياق ذاته صبت جميع القوانين فكفلت للرجل والمرأة الحق في العمل المجور . والحق في الانتخابات ، ترشيحاً وانتخاباً ، والحق في تولي مناصب الدولة العليا وممارسة القضاء والدرجات الدبلوماسية والالتحاق بكل الوظائف والمهن ، إضافة إلى ان القانون كفل للمرأة العمل في المناصب القضائية على قدم المساواة مع الرجل وذلك بنص المادة ٥٠» التي تعطي المواطن الحق -سواء كان رجلاً أو امرأة- في اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقه ومصالحه المشروعة وله حق

تقديم الشكاوى إلى أجهزة الدفاع وللرجل والمرأة مضمونة كذلك سواء بالأصالة أو الوكالة في جميع مراحل التحقيق والدعوى أمام المحاكم ، وللمرأة المهتمه أيضاً الدفاع عن نفسها ، او الاستعانة بممثل للدفاع عنها في أي مرحلة من مراحل سير القضية.

● وتكفلت الدولة بالاعون القضائي لغير القادرين ، اي انها توفر للمعسر والفقير من يدافع عنه أو عنها من المحامين المتعمدين . والنص بمجملة لا يحدد نوعية المتقاضين لرجل أو امرأة بل هو عام وشامل لكل المواطنين ، وهذا يعني بان للنساء الحق في الاستفادة من الخدمات القانونية.

● وعلى هدى ذلك أضسحت المرأة اليمنية مؤهلة لمنافسة الرجل في وظائف متعددة . كالمطب والهندسة والقضاء وتولي مناصب في السلك الدبلوماسي أهلها لأن تمثل بلادها كسفيرة في الخارج ، وحقائب وزارية حيث أسندت وزارة حقوق الإنسان «المستحدثة» إلى امرأتين هما الأخت أمة العليم السوسنة الوزير الحالية لحقوق الإنسان والذكورة وهيبه فارح الوزير السابقة.

● كما ان الاهتمام الذي يوليه رئيس الجمهورية بقضايا المرأة المختلفة قد مهد الطريق أمامها وافسح المجال واسعاً لحضورها محلياً ودولياً وساعد على الدفع بعجلة مسيرة المرأة ، واسهم ولأرب في تغيير النظر تجاه مشاركة المرأة وتمكينها في كثير من المجالات وإنتاج مسعاهما ، مما شجع المرأة والمتهمين بعدالة قضيتها للمطالبة بمزيد من تكافؤ فرص التعليم وسن تشريعات إصلاحية إدارية تمنح المرأة الحق في تقلد درجات في وظائف الإدارة العليا ، وإزالة جميع العوائق التي تقف حائلاً

دعوة لتقييم الأداء الحزبي

عبدالله العتيبي

● منذ اعادة تحقيق وحدة الوطن في الـ ٢٢ من مايو ١٩٩٠م واقتراح الوحدة المباركة بالتهج الديمقراطي كخيار استراتيجي للتطور والتقدم والتنمية الشاملة .

● وفي ظل النهج الديمقراطي المرتكز على التعددية السياسية والحزبية ، وحرية الرأي والرأي الآخر ومبدأ التداول السلمي للسلطة ، عبر انتخابات حرة ونزيهة ومباشرة يتم إجراؤها دورياً في إطار زمني محدد وثابت للدورات الانتخابية (الثلث الانتخابي) وهي المجالس المحلية /البرلمانية/ الرئاسية .. والاحتكام لصندوق الاقتراع .

● ومنذ الوهلة الأولى اعلان قيام الجمهورية اليمنية بدأ العمل التشريعي يسير باتجاه التنفيذ الخلاق لدستور الجمهورية اليمنية .. حيث شهدت الساحة السياسية في بلادنا إقبالأ متزايداً على التعددية الحزبية ، وخلال فترة قصيرة جداً تشكل في بلادنا ما يقارب ٤٠ حزبا سياسياً بمختلف ألوان الطيف .

● ومع ذلك تقول ان تلك الفترة التي أعقبت إعادة تحقيق وحدة الوطن ، التي شهدت مايمكن ان نطلق عليها (بمرحلة الطفرة الحزبية) ان جاز لنا التعبير فتك القلقة ومشاهدة من تسابق في ميدان التنسيب الحزبي ، ومشارك ذلك العمل من تنافس وتسابق بين تلك الأحزاب بغرض الحصول على موافقة لجنة الأحزاب السياسية التي تم تشكيلها للقيام بتنظيم العمل الحزبي في إطار التعددية الحزبية ، والصناعة على اقرار القبول وتسجيل الأحزاب التي تنطبق عليها شروط اللائحة المنظمة لعمل لجنة الأحزاب السياسية (آنذاك) .

● ان التسابق والاقبال المتزايد على تأسيس الأحزاب السياسية عقب اعلان قيام الوحدة المباركة يعتبر حالة صحية . ولكن ليس حالة دائمة ، كما هو الحال ... فبقاء حالة التبعثر الحزبي ، وما تتلته من شتات للجهود والامكانيات هي في حد ذاتها تشكل موقفاً حقيقياً للديمقراطية في بلادنا.. لأن الديمقراطية من أهم شروط نجاحها:

● ان تكون على مستوى الساحة السياسية .. أحزاب سياسية ولكن أحزاب سياسية (نوعية) فالمسألة ليست مسألة أحزاب كثيرة (كمياً) ولكن ما هو مطلوب وضروري ان تكون لدينا أحزاب سياسية (نوعية) لها تأثيرها وحضورها وجمهورها .

● ونستطيع القول انه ان الأوان لمراجعة التجربة التعددية السياسية والحزبية في بلادنا ، بروح التقييم النقدي والموضوعي العبر عن المسؤولية العالية والشعور الوطني بأهمية الوقوف وبمسؤولية امام مراجعة وتقييم تجربة التعددية الحزبية ، خصوصاً ونحن الآن قد أوشكنا على اتمام اربعة عشر عاماً من عمرالوحدة اليمنية المباركة وهذا يتطلب من كل حزب ان يقف وقفة مسؤولة لمراجعة وتقييم تجربته الحزبية خلال الفترة الماضية وأن يتحلى بالشفاعة من خلال النقد الذاتي لتجربته في إطار ممارسة الشفافية بين قياداته وقواعده ، باعتبار ذلك هو السبيل الوحيد لفعالية هذا الحزب او ذلك في ميدان التنافس الحزبي والسياسي على مستوى الساحة السياسية .

● ولعله من الأهمية بمكان القول .. بأنه ينبغي على الأحزاب السياسية ذات التوجه القومي الواحد .. وبقية الأحزاب الأخرى التي تلحق ببرامجها ورواها .. والذخول في حوار وطني مسؤول .. لتقريب وجهات النظر فيما بينها .. ومناقشة عملية الدمج لأحزابها المتعددة عبر مناقشات ديمقراطية تسودها الشفافية بين القيادات المركزية والأطر القاعدية لكل الأحزاب السياسية في بلادنا .

● فمصلحة الوطن تتطلب تضامناً للجهود .. لا تستهيناً!

● ان العملية الديمقراطية في بلادنا .. يتوقف تعزيز نجاحها على اصلاح الخلل البنوي التي تعاني منه الأحزاب السياسية فهل يمكننا فهم مبدأ التعددية الحزبية؟

مكانة المرأة اليمنية اليوم

عاشته المرأة اليمنية أوضاعاً صعبة قبل الثورة مثل أخيها الرجل في كل مناحي الحياة وزاد من معاناتها جملة من الاعراف والتقاليد المتوارثة مما غيب دورها.. لكنها جعلتها تلك الحقة اسيرة الافكار التي تؤمن إلا بافضلية الرجل في جميع مناحي الحياة ولا تعترف بمكانة المرأة وإمكاناتها خارج إطار المنزل وتربية الأولاد .. لكنها خلال العقود الأخيرة نالت الرعاية والاهتمام اللازم وحظيت بمعظم حقوقها المشروعة وبشكل متنام، وخاصة بعد تحقيق وحدة الوطن خلال التسعينات ، وهي الفترة التي شهدت التشريعات والقوانين تنقيات وتعديلات توافق مسار الدولة الديمقراطية وتؤكد احقية الإنسان اليمني دون تمييز في ممارسة كل الأدوار الحياتية.

● ومن استقراء جوهر الدستور والقوانين الصادرة نستطيع ان نجزم انها جميعاً قد عكست سماحة الإسلام ونصت على حقوق وواجبات للمرأة والرجل على حد سواء كما نصت المادة ٤٢» من الدستور أيضاً أن تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتصدر القوانين لتحقيق هذا الهدف.

● وفي السياق ذاته صبت جميع القوانين فكفلت للرجل والمرأة الحق في العمل المجور . والحق في الانتخابات ، ترشيحاً وانتخاباً ، والحق في تولي مناصب الدولة العليا وممارسة القضاء والدرجات الدبلوماسية والالتحاق بكل الوظائف والمهن ، إضافة إلى ان القانون كفل للمرأة العمل في المناصب القضائية على قدم المساواة مع الرجل وذلك بنص المادة ٥٠» التي تعطي المواطن الحق -سواء كان رجلاً أو امرأة- في اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقه ومصالحه المشروعة وله حق

عبد الملك السلال

عاشته المرأة اليمنية أوضاعاً صعبة قبل الثورة مثل أخيها الرجل في كل مناحي الحياة وزاد من معاناتها جملة من الاعراف والتقاليد المتوارثة مما غيب دورها.. لكنها جعلتها تلك الحقة اسيرة الافكار التي تؤمن إلا بافضلية الرجل في جميع مناحي الحياة ولا تعترف بمكانة المرأة وإمكاناتها خارج إطار المنزل وتربية الأولاد .. لكنها خلال العقود الأخيرة نالت الرعاية والاهتمام اللازم وحظيت بمعظم حقوقها المشروعة وبشكل متنام، وخاصة بعد تحقيق وحدة الوطن خلال التسعينات ، وهي الفترة التي شهدت التشريعات والقوانين تنقيات وتعديلات توافق مسار الدولة الديمقراطية وتؤكد احقية الإنسان اليمني دون تمييز في ممارسة كل الأدوار الحياتية.

● ومن استقراء جوهر الدستور والقوانين الصادرة نستطيع ان نجزم انها جميعاً قد عكست سماحة الإسلام ونصت على حقوق وواجبات للمرأة والرجل على حد سواء كما نصت المادة ٤٢» من الدستور أيضاً أن تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتصدر القوانين لتحقيق هذا الهدف.

● وفي السياق ذاته صبت جميع القوانين فكفلت للرجل والمرأة الحق في العمل المجور . والحق في الانتخابات ، ترشيحاً وانتخاباً ، والحق في تولي مناصب الدولة العليا وممارسة القضاء والدرجات الدبلوماسية والالتحاق بكل الوظائف والمهن ، إضافة إلى ان القانون كفل للمرأة العمل في المناصب القضائية على قدم المساواة مع الرجل وذلك بنص المادة ٥٠» التي تعطي المواطن الحق -سواء كان رجلاً أو امرأة- في اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقه ومصالحه المشروعة وله حق

مكانة المرأة اليمنية اليوم

عاشته المرأة اليمنية أوضاعاً صعبة قبل الثورة مثل أخيها الرجل في كل مناحي الحياة وزاد من معاناتها جملة من الاعراف والتقاليد المتوارثة مما غيب دورها.. لكنها جعلتها تلك الحقة اسيرة الافكار التي تؤمن إلا بافضلية الرجل في جميع مناحي الحياة ولا تعترف بمكانة المرأة وإمكاناتها خارج إطار المنزل وتربية الأولاد .. لكنها خلال العقود الأخيرة نالت الرعاية والاهتمام اللازم وحظيت بمعظم حقوقها المشروعة وبشكل متنام، وخاصة بعد تحقيق وحدة الوطن خلال التسعينات ، وهي الفترة التي شهدت التشريعات والقوانين تنقيات وتعديلات توافق مسار الدولة الديمقراطية وتؤكد احقية الإنسان اليمني دون تمييز في ممارسة كل الأدوار الحياتية.

● ومن استقراء جوهر الدستور والقوانين الصادرة نستطيع ان نجزم انها جميعاً قد عكست سماحة الإسلام ونصت على حقوق وواجبات للمرأة والرجل على حد سواء كما نصت المادة ٤٢» من الدستور أيضاً أن تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتصدر القوانين لتحقيق هذا الهدف.

● وفي السياق ذاته صبت جميع القوانين فكفلت للرجل والمرأة الحق في العمل المجور . والحق في الانتخابات ، ترشيحاً وانتخاباً ، والحق في تولي مناصب الدولة العليا وممارسة القضاء والدرجات الدبلوماسية والالتحاق بكل الوظائف والمهن ، إضافة إلى ان القانون كفل للمرأة العمل في المناصب القضائية على قدم المساواة مع الرجل وذلك بنص المادة ٥٠» التي تعطي المواطن الحق -سواء كان رجلاً أو امرأة- في اللجوء إلى القضاء لحماية حقوقه ومصالحه المشروعة وله حق

